

من وزير التربية
إلى السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
مديرات و مديري المعاهد والمدارس الإعدادية والمدارس الابتدائية

الموضوع: حول فتح امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال.
المرجع:- الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط
إدماج بعض العملة ضمن إصارات الموظفين.
- القرار المؤرخ في 27 سبتمبر 1988 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الامتحان المهني لإدماج العملة
للمنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال.
المصاحيب: مثال لمطلب ترشح

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 25 جوان 2012 والأيام الموالية امتحانا مهنيا لإدماج
لعلة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال وذلك في حدود خمسين (50) مركزا.
1) شروط المشاركة :

يمكن أن يشارك في الامتحان المهني المذكور العملة المترسمون :
- المرتبون بالصنف الثالث (3) على الأقل
- والذين أدوا على الأقل خمس سنوات خدمة مدنية فعلية .

2) الاختبارات :

يشتمل الامتحان المهني على اختارين كتابيين:

- اختبار يتعلق بتحرير موضوع عام (المدة :ساعتان -2- ؛ الضارب :1).
- اختبار يتعلق بالأعمال التي يقوم بها عادة عون الاستقبال (المدة :ساعة واحدة-1- ؛
الضارب:1).

ملاحظة:

تجرى الاختبارات دون فرق باللغة العربية أو باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

3) الترشح للامتحان :

تحرر مطالب الترشح وفق النموذج المصاحب و توجه عن طريق التسلسل الإداري وذلك في أجل قصاه يوم 26 ماي 2012 إلى :

أ- إدارة الشؤون الإدارية بإدارة العامة للموارد البشرية بالنسبة إلى المترشحين العاملين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر.

ب- المندوبيات الجهوية للتربية بالنسبة إلى المترشحين العاملين بالمندوبيات الجهوية أو بالمؤسسات الراجعة إليها بالنظر.

وتكون مطالب الترشح مرافقة إجوبا بالوثائق التالية:

* شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية .

* نسخة من قرار انتداب المعني بالأمر.

* نسخة من قرار ترسيم المعني بالأمر في صفه.

* قائمة في الخدمات ممضاة من قبل مدير الإدارة.

ملاحظة : تسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

كما يُرفض كل مطلب ترشح يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة أو ورد بعد الآجال القانونية. هذا، والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بإدارة العامة للموارد البشرية ومن السادة المندوبين الجهويين للتربية :

✦ دراسة مطالب الترشح وتأثيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

✦ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى الإدارة العامة للموارد البشرية (إدارة المناظرات المهية) في أجل أقصاه يوم 2 جوان 2012.

والسلام

وزير التربية

عبد اللطيف، عبيد

خاص بمكتب الضبط
ورد بتاريخ :
سجل تحت عدد :

الامتحان المهني لإدماج العملة من السنين 3 و 4
في رتبة عون استقبال (دورة 2012)

مطلب ترشح

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد:

الإسم واللقب: تاريخ الولادة:/...../.....
مركز العمل:
الإدارة الراجع إليها بالنظر:
تاريخ الانتداب أو الترقية إلى السنف الحالي:/...../.....
تاريخ الترسيم في السنف الحالي:/...../.....
حرر بـ : في:/...../.....

إمضاء المترشح

شروط المشاركة متوفرة في المعنى (ة) الأمر	
مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية حرر بـ في الإمضاء والختم	المندوب الجمعي للتربية حرر بـ في الإمضاء والختم

الوثائق المطلوبة:

- * شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية
- * نسخة من قرار الانتداب.
- * نسخة من قرار الترسيم.
- * قائمة مفصلة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة